

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 154 @ بأن خرج لمرض لم يجب الغسل بلا خلاف كما في المجموع عن الأصحاب ويعرف المنى بتدفق له أو لذة بخروجه وإن لم يتدفق لقلته أو ريح عجين وطلع نخل رطبا أو ريح بياض بيض جافا وإن لم يتدفق ويتلذذ به كأن خرج ما بقي منه بعد الغسل ورطبا وجافا حالان من المنى فإن فقدت خواصه المذكورة فلا غسل يجب به فإن احتمل كون الخارج منيا أو وديا كمن استيقظ ووجد الخارج منه أبيض ثخينا تخير بين حكميهما فيغتسل